

الإيجار المنتهي بالتمليك | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

يبيع اعد الصورة هذي ايجار يعطيك ايجار وهنا صار شهير وفي النهاية يعطيك وعد بالتملك والحكم واحد اللهم في هذا الاسم هذا وعد يا شيخ بمعنى انك لا تلزمهم بتملك السيارة في النهاية - [00:00:00](#)

الصيغة الاولى تلزمه بتملك السيارة بعد انتهاء الافتصاد هذا معمول به الثانية الان وجود شركات هذا فتوى قديمة في تحريم الاول صدر اخر اعدل صورة ثانية الفرق بين السورتين اذا الفرق بينهما في الاولى - [00:00:31](#)

الزم البنك والجهة بانه يتملك السيارة بعد انتهاء الاقساط الصورة الثانية لا الزمها السيارة. واذا انتهيت وانا اسدد نوع يعني هو في العقد الاول الاجار الموجودة الان الايجار قبل عشر سنوات هذا جائز ولسبق خلاص على جهة مسؤولة في ذلك ان يسمى الاجار او - [00:00:50](#)

المنتهي بسداد المبلغ. وهذا ليس هو الصواب. البيع المنتهي بسداد منين هذي حقيقة؟ لان هذي حقيقة بمعنى ان تشتري السلعة مثلا بمئة الف ريال على ان تعطيههم دفعة اولى عشرين الف ريال ثم تصلي شهريا الفين ريال ثم في نهاية المبلغ وفي نهاية تسدد المبلغ - [00:01:25](#)

ولا يستطيع ان يمنعك اذا ما صار اجارا صار بيعا ما صار جارا في هذه الحصار بيعا وفي الوقت ذاته ما يستطيع ان يلغى عقد وانا هنا لا يستطيع ان اصدق - [00:01:45](#)

ياخذ السيارة كالبيت انا لو بعت بيتي هذا بمليون ريال ثم جلس في خمس سنوات خمس سنوات نعم نعم باسمك حتى لا هذا من حقهم ان يحفظوا حقوقهم في ناس يتلاعبون ايضا الناس في الباطل ويذهبون - [00:02:01](#)

بالتالي حتى لا تهرب يضعونه باسمهم. فانا الحين ابيع بيت بمليون ريال على ان يعطيني مثلا سنويا مثلا مئتين الف ريال مدة خمس سنوات جاءت خمس سنوات ما اعطاني شيء - [00:02:41](#)

اذا البيع حقوق بالمجان الزم شرعا بالاجرة اللهم الاسم تغير على الناس فاضطربت اقوالهم اما فسلأناهم عن بيعتين في بيعة ليست من هذا ما هذا قول الامام ابن تيمية وابنه آآ القيم. اما الصورة الثانية تفضلت بذكرها. تقول ثم بعد - [00:02:53](#)

طيب هو انا نقدم على انه اجرة او اقدم على انه بيع السيارة الشيطان في بيع لم يتم العقد على هذا وهذا عليه العقد الان هناك بعض الفقهاء من هم الحنابلة؟ يرون الصورة تذكر هذه هي العين - [00:03:24](#)

شهريا الفين. في النهاية لما انتهى وسددت المبلغ تقول يمكن نعم؟ فكرة انها ايجار؟ الجراد ما عرفت الجو انا الحين اقدمت هدوء الاجار؟ لا شلول السيارة؟ شلون سيارة؟ وانا شيخ هو يعطيك وعد اصلا يعني انت اصلا ما قدمت انك تبغى تتملى - [00:03:47](#)

ثم نفس المعرض ما يأتيك الا يعني يضمن لك بس يضمن لك بطريقة مثلا انك تتملك السيارة بس انت ايجار في النهاية يستطيع يرفض يقول ما ابي عليك من الضمان يا شيخ. نعم؟ عشان يهربون من الضمان - [00:04:22](#)

علة التحريم الاول عطنا الصورة الان واقعية تصوير الصورة اصلا صورة مغايرة هي خمسطعش سورة على الصورة تذكر تصور واضح التحريم. ما فيه اه اتفاقية حنا علينا لا انا مشتري - [00:04:44](#)

والان مستأجر معلقة في النهاية نصير تحت رحمة اه البائع. اما ان يروي البيع واما ان يلغى البيع هذا غير صحيح هذا. ولا اظن الصورة يوجد عندنا الاولى والتزام لبس التزام في الصورة الاولى لكن هو لا لا بناء على فتوى لا لا الصورة الاولى آآ ملزم بالبيع ما

يستطيع الصورة الاولى - [00:05:40](#)

عندي دراسة كاملة لها. ما استطيع ان يلغي العقد مهما كان. وهذا سبب اعتراضى على اللجنة المؤسسة لذلك انا خاطبته وقلت سموه البيعة منتج المبلغ امتنع عن تسديد بيعه بسداد المبلغ حتى اذا هرب يقول اذا هرب نلزم - [00:06:04](#)

في امور اخرى وفعلا اليوم توجه واضح لدى سمي البيع المنتهي بسداد النصارى بيعا اه بيعا فبالنهاية اذا ما سدد يشتروا منى السلعة بس لعبة تسوي شيئا وحتى لماذا نحسب عليه بالاجرة - [00:06:20](#)

لا نحسب عدد البيع وهذا طبعا فطنة منهم ذكية منهم حتى نحصل عليهم ضرر الاسم غلط فقط ولا الصورة واضحة شرعية. الصوت اللي انت تقوله ما اظنه موجودة اصلا. هذي كلكم كيف يقول انت معلق؟ لا - [00:06:39](#)

حتى نظام الصين يمنع من هذا ولا يمكنهم اصلا من هذا. يعني انا بايع. موجود الصورة يا شيخ موجود له خمسطعش سورة انى اصير معلق يعني انا اشتري سيارة بمبلغ مئة الف ريال اسدد شهريا - [00:06:55](#)

الفين او ثلاث ذهبيات. وفي النهاية انتهيت يقول انت معلق يمكن نعطيك ولا نعطيك. فالنهاية يمكن ايديك وخلاص حسبنا على كيف نطلع انا مشتري اصلا ما استأجرت منك اصلا. انا ما استأجرت انا مشتري. نعم؟ تدخل يعني على انه حجاب - [00:07:13](#)

عشان ما يعني بعد ما تنتهي يشوفون طاب عليها ولكن انا دخلت على الاجار والقص والبيع صح ولا لا؟ جيد. وفي النهاية انا اريد البيع حقيقة. لو انا ابن اجار مئة بالمئة لو اعلمنا في النهاية انا مستأجر. هل اقدم او ما نقدم - [00:07:31](#)

ما اقدم. ومع ذلك في النهاية ممكن يمنعونى. هذا ما يمكن جلسة ابدى في اى حال من الحالات. هذا بيع غرض هذا هذا الحديث وعدم الاتفاق على صورة معينة في النهاية او - [00:08:02](#)

استأجرت من البداية ما في ولذلك الصورة الاولى ذكرتها لكم اليوم تبينه هو ملزم بالبيع ما يستطيع ان يلغي البيع نهائيا اللهم احتاط جارا حتى لو قدرنا كان المولد. خذوا بروحكم - [00:08:26](#)

هو ربما الان كثير من فعلتها بذكرها يبقى لمعلق انا لا نبى الشريط ولا نبى ولا يقول فى اخر العاق هي صور نفسها يقول فى اخر العاق عادى نشوفه ذاك - [00:08:45](#)

نزود عليك من المبلغ اهلا وسهلا. ايه ايه الحرمة. اذا وجد هذا ايش الحرمة؟ اذا ما فى اتفاق بينى وبينه من البداية. لا ما هي الصورة ذى اللي يقولونها زي - [00:09:05](#)

هذه نهايته اذا عجز المسد عن السداد يسحبون السيارة. لا يحسبون عيد من مضى اجرة اصلا والعلة عند الحج لماذا يسمى بيعا منتهي بسد المبلغ بيعاجز فى وسط الطريق يأخذ السلعة ويبيعوها ما تسوي شىء سلعة - [00:09:20](#)

يا شيخ اه عشرين الف. نعم. يسحبون السيارة السجون كلهم خمسة الف شخص ابستجيب خمسة الف معلقة بالبنك يا شيخ مثلا اخذت من شركة موظف ينزل على البنك معروف هذا - [00:09:52](#)

معلق مثلا ما يريد يتعاون مع البنوك الاخرى يريد ان ينعزل عن الناس طبعا حقوقي هو فعلا يحتاط لنفسه المطالبة طريق للمطالبة سلاح نظامية لكن مين يطالب الخاص ذولا هذا عسكري الشركة الفلانية هذا ما يمكن هذا اصلا ويعرف هذا - [00:10:40](#)

مو موجود. يقول احفظ لي مالي واحفظ مالي. وهذا واضح جدا عقلية. يعني ان اتى السداد ولا الموضوع لا يقول انا ما ابي هذي بس السودان يقولها الشركة. خمسة الاف كل واحد مثلا عشرة الاف ريال اقل تقدير عشرة الاف ريال. كم المبالغ استاذ عبد الله - [00:11:14](#)

فهو احتاط لنفسه وضع اجارا فى النهاية ترفض كل اللي دفعت لنا والسيارة لنا. صحيح. يبقى هنا طريق سليم. هو يحفظ لنفسه يقول انا العقد بينى وبينك ملزم ما اقدر افط العقد. الصورة الجاية ما قدر العقد اصلا - [00:11:30](#)

جارا احتياطاً لهربك نعم لكن الصور ربما استجدت لاحداث كثيرة الطبقة الاخرى. الذبح من شريعة فى المبايعات تريد ولا اذهب شراء الصيام اعرف الصاج يروح مكتب التأجيل اتى اليك - [00:11:52](#)